او منه الدفيه لا ادم له او اصله او مقره او ممره ويرفعه
النجس ولو مغصوبا والاصل فيما التبس مغيره الطهارة ويحرى
ما التبس بغصب او متنجس الا ان تيقن الطاهر فيتحد او يتعدا
المخالف الانتهى **قيل** ولو عامدا

فصل

والما يرتفع يقين الطهارة والنجاسة بيقين او خبر
عدل **مرتابه** او ظن مقارب **قيل**

فصل

والاحكام ضروب
ضرب لا يعمل فيه الا بالعلم وضرب به او المقارب له وضرب
بابهما او الغالب وضرب بابها او المطلق وضرب يستصحب
فيه الحال وضرب عكسه وستاتي في مواضعها ان شا الله تعالى

باب ندب لقاضي الحاجة

التواري والبعد عن الناس **مطلقا** وعن المسجد الا في
الملك والمتخذ لذلك والتعوذ وتنحية ما فيه ذكر الله
تعالى وتقديم اليسرى دخولا واعتمادها واليمنى خروجا
والاستتار حتى يهوي **مطلقا** وانما الملاعن والجحر
والصلب والتهوية به وقائما والكلام ونظر الفرج
والاذى وبصقه والاكل والشرب والانتفاع باليمين
واستقبال القبلتين والقمرين واستدبارها واطالة

القعود ونحوه في خراب لا مالك له او غرس مثمر ونحوه وتعمل في
المجهول بالعرف ويجب للحدث والاستجمار ويلزم المتيمم ان لم
يستنج ويجزي جامد طاهر منق لا حرمة له ويحرم ضدها
غالبا مباح لا يضر ولا يعد استعماله سرفا ويجزي ضدها

باب الوضوء شروطه التكليف

والاسلام وطهارة البدن عن موجب الغسل ونجاسة توجبه

فصل وفروضه

غسل الفرجين بعد ازالة النجاسة والتسمية حيث ذكرت وان قلت او تقدمت بيسير
ومقارنة اوله بنية للصلوة اما عموما فيصلي ما شا او خصوصا
فلا يتعداه ولو رفع الحدث الا النفل فيتبع الفرض والنفل
وتدخلها الشروط والتفريق وتشريك النجس وغيره والصرف لا الرفض
والتخيير والمضمضة والاستنشاق بالدلك او المج مع ازالة
الاستنثار وغسل الوجه مستكملا مع تخليل
شعر ثم غسل اليدين مع المرفقين وما حاذاهما من
ه ما بقي من المقطوع الى العضد ثم مسح كل الراس
ولا يجزي الغسل ثم غسل القدمين مع الكعبين والتخليل
الاصابع والاظفار والسبح

فصل وسننه

Copyright © King Saud University